

المجلس الأعلى للقوات المسلحة

قرار رئيس المجلس الأعلى للقوات المسلحة

رقم ٣١٤ لسنة ٢٠١٢

رئيس المجلس الأعلى للقوات المسلحة

بعد الاطلاع على الإعلان الدستوري الصادر بتاريخ ٢٠١١/٢/١٣ :

وعلى الإعلان الدستوري الصادر بتاريخ ٢٠١١/٢/٣ :

وعلى القانون رقم ٤٢ لسنة ١٩٦٧ في شأن التفويض في الاختصاصات :

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٣٠٠٤ لسنة ٢٠٠٤ في شأن إعادة تنظيم

أكاديمية السادات للعلوم الإدارية :

وعلى قرار رئيس المجلس الأعلى للقوات المسلحة رقم ٢٨٢ لسنة ٢٠١١ بتشكيل الوزارة

المعدل بالقرار رقم ٢٧٣ لسنة ٢٠١٢ :

وبناءً على ما عرضه رئيس مجلس الوزراء :

قرر :

(المادة الأولى)

يفوض السيد الدكتور / محمد عبد الحميد النشار - وزير التعليم العالي في مباشرة اختصاصات رئيس الجمهورية المنصوص عليها في قرار رئيس الجمهورية رقم ٣٠٠٤ لسنة ٢٠٠٤ في شأن إعادة تنظيم أكاديمية السادات للعلوم الإدارية عدا تعيين رئيس الأكاديمية وإنشاء كليات أو معاهد أخرى .

(المادة الثانية)

ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية .

صدر بالقاهرة في ٢٢ رجب سنة ١٤٣٣ هـ

(الموافق ١٢ يونيو سنة ٢٠١٢ م) .

المشير / حسين طنطاوى

رئيس المجلس الأعلى للقوات المسلحة